mroftalp htehaB ni knil muideM

507 - حكم التيمم إذا كان الماء بارداً - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

انا طالب في الاعدادية ساكن في القسم الداخلي. نهضت في الصباح لكي اؤدي فرض صلاة الصبح. وكان الجو باردا جدا وليس لدي اي وسيلة لتسخين الماء. وتمسحت دون ان اغسل رجلي بالماء - 00:00:00

فهل هذه الصلاة مقبولة؟ ام تنصحونني بقضائها؟ هذا فيه تفصيل ان كنت بان تجد ماء دافيا او ماء لا خطر فيه او تسخيره من جيرانك او بالشراء من جيرانك او من - 00:00:20

جيرانك بالشراء فالواجب عليك ان تعمل ذلك. لان الله يقول فاتقوا الله ما استطعتم. فعليك ان تعمل ما تستطيع. من الشراء او التفخيم او غير هذا من طرق التمكن من الوضوء الشرعي مما فان عجزت وكان البرد شديدا عليك فيه - 00:00:40

ولا حيلة لك في تسخينه ولا في شراء شيء من الماء الساخن مما حولك فانت معذور بهذا اذا كان عليك خطأ اعتقدوا ان عليك خطرا من ذلك في صحتك. بالموت او المرض. فانت معذور ولك وليس عليك قضاء وعليك التيمم. ما تمسح بالماء. عليك - 00:01:00

تيمم بالتراب. تضرب يدك بالتراب وتمسح وجهك وكفيك. ويكفيك عن الماء عند العجز عن استعماله برودة وشدة البرد وعدم وجود ما يدفيك او يدفي الماء. وعليك في هذا العناية والحرص وخوف الله - 00:01:20

رقبته. نعم - 00:01:40